

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٥٩٦ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛
وعلى اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات الصادرة بقرار رئيس الجمهورية
رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاتها ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى للجامعات ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التعليم العالي ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُضاف إلى كليات البند ثانی عشر والبند رابع عشر والبند سابع عشر من المادة الأولى

من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات الكليات الموضحة فيما بعد :

ثانی عشر - جامعة جنوب الوادی :

٢٠ - كلية الصيدلة .

رابع عشر - جامعة الفيوم :

١٨ - كلية الصيدلة .

سابع عشر - جامعة سوهاج :

١٤ - كلية اللغات والترجمة .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في غرة رمضان سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ١٨ يونيو سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب